

Distr.: General
11 June 2014
Arabic
Original: English

مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد



الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية
المعني باسترداد الموجودات
فيينا، ١١-١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- ١- المسائل التنظيمية
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- ٢- لحظة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات.
- ٣- منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات والممارسات الجيدة.
- ٤- منتدى بشأن آخر المعلومات والتطورات المستجدة فيما يتعلق بالمناقشات المواضيعية التي دارت في الدورة السابقة.
- ٥- المناقشات المواضيعية:
 - (أ) مناقشة مواضيعية بشأن المادة ٥٢ (منع وكشف إحالة العائدات المتأثية من الجريمة) والمواد الأخرى ذات الصلة في الاتفاقية؛
 - (ب) مناقشة مواضيعية بشأن المادة ٥٣ (تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات) والمواد الأخرى ذات الصلة في الاتفاقية.
- ٦- منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية.
- ٧- اعتماد التقرير.



الشروح

١- المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

سوف يُفتتح اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني باسترداد الموجودات يوم الخميس ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، الساعة ١٠/٠٠ صباحاً.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

أعدَّ جدول الأعمال المؤقت للاجتماع وفقاً للقرار ٣/٥ المعنون "تيسير التعاون الدولي على استرداد الموجودات"، الذي اعتمده مؤتمر الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في دورته الخامسة، المعقودة في مدينة بنما في الفترة من ٢٥ إلى ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.

وأعدَّ تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق) وفقاً لقرار المؤتمر ٣/٥ ولتقرير الفريق العامل عن اجتماعه السادس، المعقود في فيينا يومي ٣٠ و٣١ آب/أغسطس ٢٠١٢ (CAC/COSP/WG.2/2012/4) بغية تمكين الفريق العامل من النظر في بنود جدول الأعمال في حدود الوقت المتاح وخدمات المؤتمرات المتوفرة.

وستسمح الموارد المتاحة بعقد جلستين عامتين يومياً تُوفَّر لهما الترجمة الشفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٢- لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات

تتألف ولاية الفريق العامل المبيّنة في قرار المؤتمر ٤/١ من المهام التالية:

- (أ) مساعدة المؤتمر على اكتساب معارف تراكمية في مجال استرداد الموجودات؛
- (ب) مساعدة المؤتمر على تشجيع التعاون بين المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف القائمة ذات الصلة، والإسهام في تنفيذ الأحكام ذات الصلة من الاتفاقية؛
- (ج) تيسير تبادل المعلومات بين الدول باستبانة الممارسات الجيدة وتعميم تلك الممارسات فيما بينها؛

- (د) بناء الثقة وتشجيع التعاون بين الدول الطالبة والدول متلقيّة الطلبات، بتنظيم لقاءات تجمع بين السلطات المختصة ذات الصلة وهيئات مكافحة الفساد والممارسين العاملين في مجالي استرداد الموجودات ومكافحة الفساد، والعمل بمثابة منتدى لها؛
- (هـ) تيسير تبادل الأفكار بين الدول بشأن التعجيل بإرجاع الموجودات؛
- (و) مساعدة المؤتمر على استبانة احتياجات الدول الأطراف، بما فيها الاحتياجات الطويلة الأمد، في مجال بناء القدرات من أجل منع وكشف عمليات تحويل العائدات المتأتية من الفساد وما تدرّه من إيرادات أو منافع، ومن أجل استرداد الموجودات.

الوثائق

مذكرة من الأمانة عن التقدّم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات (CAC/COSP/WG.2/2014/3)

٣- منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات والممارسات الجيدة

نوّه الفريق العامل في اجتماعاته السابقة بأهمية تهيئة منبر لمناقشة الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما فيها التحديات والممارسات الجيدة. وأعرب كذلك عن تقديره لما قدّم من عروض إيضاحية للتشريعات الجديدة المتعلقة باسترداد الموجودات، التي اعتمدها الدول الأطراف امتثالاً لأحكام الاتفاقية، وأوصى الأمانة بأن تسعى جاهدة في الاجتماعات المقبلة إلى التشجيع على اتباع النهج العملية نفسها.

ولعلّ الدول الأطراف تؤدّ الحضور وهي مستعدة لمناقشة ممارساتها الجيدة، وتبلغ بها الأمانة مسبقاً مشفوعة بالوثائق ذات الصلة لنشرها على الصفحة ذات الصلة من الموقع الشبكي لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب).

وستبدأ المناقشة المتعلقة بالجوانب العملية لاسترداد الموجودات بملحة نقاش.

٤- منتدى بشأن آخر المعلومات والتطورات المستجدة فيما يتعلق بالمناقشات المواضيعية التي دارت في الدورة السابقة

أجرى الفريق العامل في دورته السابقة مناقشات مواضيعية بشأن المادة ٥٦ (التعاون الخاص) والمادة ٥٨ (وحدة المعلومات الاستخباراتية المالية)، وبشأن التعاون على التجميد والمصادرة

وفقاً للمادة ٥٤ (آليات استرداد الممتلكات من خلال التعاون الدولي في مجال المصادرة) والمادة ٥٥ (التعاون الدولي لأغراض المصادرة).

وتناولت المناقشات جملة أمور من بينها أهمية الإرسال التلقائي للمعلومات، والتبادل الدولي للمعلومات من خلال وحدات الاستخبارات المالية، وشبكات التعاون، والتحديات التي تواجه تجميد الموجودات ومصادرتها. وذكرت أيضاً أدوات مثل الأدلة القطرية الصادرة عن مجموعة الثمانية ومجموعة العشرين. ونوقشت إمكانية وضع إجراءات موحدة، وإمكانية تعزيز التعاون من خلال تفاهم متبادل أفضل للاحتياجات القائمة في إطار الاتفاقية.

وتحت هذا البند من جدول الأعمال، يُدعى المشاركون إلى تقديم معلومات محدثة عن مجموعة واسعة من التطورات التشريعية والعملية فيما يتعلق بهذه المسائل.

٥- المناقشات المواضيعية:

(أ) مناقشة مواضيعية بشأن المادة ٥٢ (منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة) والمواد الأخرى ذات الصلة في الاتفاقية

من المقترح أن يعرض المشاركون ويناقشوا وضع مبادرات تشريعية وتدابير واقعية من أجل ضمان قيام المؤسسات المالية باعتماد وتنفيذ تدابير فعّالة بشأن توحّي الحرص الواجب مع الزبائن، وتدابير لتحديد صاحب حق الانتفاع من الملكية، وتدابير لتحديد ممتلكات الأفراد الذين أُسندت إليهم مناصب عامة مرموقة وأفراد أسرهم والمقربين منهم وتعزيز العمل على فحصها. ويمكن أن تتضمن التدابير التي تجري مناقشتها إنشاء سجلات وطنية أو مركزية للحسابات المصرفية وسجلات عمومية أخرى (سجلات للشركات، وسجلات للأراضي، الخ)، خاصة السجلات التي تسمح بالبحث فيها إلكترونياً. كما يمكن أن تتناول المناقشات الممارسات الجيدة فيما يخص طلبات الإبلاغ المنصوص عليها في الفقرتين ٢ و ٥ من المادة ٥٢، وأمثلة على نظم إقرارات الذمة المالية الخاصة بالموظفين العموميين وطرائق إدارة تلك النظم.

(ب) مناقشة مواضيعية بشأن المادة ٥٣ (تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات) والمواد الأخرى ذات الصلة في الاتفاقية

يمكن أن تتضمن المواضيع التي ستناقش إمكانية رفع الدول الأطراف للدعوى المدنية أمام محاكم الدول الأطراف الأخرى، وتبادل الخبرات المكتسبة مؤخراً بشأن دفع تعويض للدول الأطراف التي تضررت من جرائم فساد، بما في ذلك الخبرة المكتسبة بشأن معالجة الصعوبات المتعلقة بحساب قيمة الضرر في سياق دفع تعويض للدول الأطراف.

وسوف تبدأ المناقشات المواضيعية بشأن المادتين ٥٢ و ٥٣ بعقد حلقة نقاش.

الوثائق

دليل المناقشة المواضيعية بشأن المادة ٥٢ (منع وكشف عمليات إحالة العائدات المتأثية من الجريمة) وغيرها من المواد ذات الصلة في الاتفاقية، والمادة ٥٣ (تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات) وغيرها من المواد ذات الصلة في الاتفاقية (CAC/COSP/WG.2/2014/2)

٦- منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية

حثَّ المؤتمر في قراره ٤/٤ الدولَ الأطرافَ في الاتفاقية والموقَّعين عليها على تعزيز قدرة المشرِّعين والموظفين المسؤولين عن إنفاذ القانون والقضاة والمدَّعين العامِّين على معالجة المسائل المتعلقة باسترداد الموجودات، بما في ذلك في مجالات المساعدة القانونية المتبادلة، والمصادرة، والمصادرة الجنائية وحيثما كان مناسباً، المصادرة غير المستندة إلى صدور حكم بالإدانة وفقاً للقوانين الداخلية وأحكام الاتفاقية، والإجراءات القضائية المدنية، كما حثَّها على إيلاء أعظم قدر من الاهتمام لتوفير المساعدة التقنية في تلك المجالات، بناءً على الطلب. كما شجَّع على المضيِّ في استحداث مبادرات ترمي إلى تقديم المساعدة في قضايا استرداد الموجودات بناءً على طلب الدول الأطراف.

وحتَّ المؤتمر في قراره ٣/٥ الدولَ الأعضاء على أن تضمن تزويد سلطاتها المختصة بمكافحة الفساد أو غيرها من الهيئات ذات الصلة بالتدريب الوافي والمنتظم وتحويلها الصلاحيات التشريعية وغيرها من الصلاحيات لاستبانة عائدات الفساد وتعقبها وتجميدها ومصادرتها، بما في ذلك من حيث صلاحية الاطِّلاع على المعلومات المالية وسائر المعلومات اللازمة للقيام بذلك. كما شجَّع الدولَ متلقية الطلبات والشركاءَ المساعدين على العمل مع الدول الطالبة لاستبانة ما لديها من احتياجات خاصة ببناء القدرات في مجال استرداد الموجودات، والقيام قدر الإمكان بترتيب الاحتياجات التي يتعيَّن تلبيتها وفقاً لأولويتها، مع التأكيد على الجهود المحددة والعملية.

٧- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريراً عن اجتماعه، سوف تتولَّى الأمانة إعداد مشروع.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الخميس، ١١ أيلول/سبتمبر		
١٣/٠٠-١٠/٠٠	١ (أ)	افتتاح الاجتماع
	١ (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	٢	لمحة عامة عن التقدم المحرز في تنفيذ الولايات المتعلقة باسترداد الموجودات
	٣	منتدى بشأن تعزيز الجوانب العملية لاسترداد الموجودات، بما في ذلك مناقشة التحديات والممارسات الجيدة
	٤	منتدى بشأن آخر المعلومات والتطورات المستجدة فيما يتعلق بالمناقشات المواضيعية التي دارت في الدورة السابقة
الجمعة، ١٢ أيلول/سبتمبر		
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٥ (أ)	مناقشات مواضيعية بشأن المادة ٥٢ (منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة) والمادة ٥٣ (تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات) والمواد الأخرى ذات الصلة في الاتفاقية
	٥ (ب)	مناقشات مواضيعية بشأن المادة ٥٢ (منع وكشف إحالة العائدات المتأتية من الجريمة) والمادة ٥٣ (تدابير الاسترداد المباشر للممتلكات) والمواد الأخرى ذات الصلة في الاتفاقية (تابع)
١٨/٠٠-١٥/٠٠	٦	منتدى لإجراء مناقشات حول بناء القدرات والمساعدة التقنية
	٧	اعتماد التقرير